

لسان العرب

(نهـد) نَهَدَ الثَّدْيُ يَنْهَهُدُ بالضم نُهْهُوداً إِذَا كَعَبَبَ وَانْتَبَرَّ وَأَشْرَفَ وَنَهَدَتِ الْمِرْأَةُ تَنْهَهُدُ وَتَنْهَهُدُ وَهِيَ نَاهِدٌ وَنَاهِدَةٌ وَنَهَّـدَتْ وَهِيَ مُنْهَهُدٌ كلاهما نَهَدَ تَدْيُهَا قَالَ أَبُو عبيد إِذَا نَهَدَ ثَدْيُ الْجَارِيَةِ قِيلَ هِيَ نَاهِدٌ وَالثَّدْيُ دِيٌّ الْفَوَالِكُ دُونَ النَّوَاهِدِ وَفِي حَدِيثِ هِوَارِ بْنِ وَلَا تَدْيُهَا بِنَاهِدٍ أَيْ مَرْتَفِعٍ يَقَالُ نَهَدَ الثَّدْيُ إِذَا ارْتَفَعَ عَنِ الصَّدْرِ وَصَارَ لَهُ حَجْمٌ وَفَرَسٌ نَهَدَ جَسِيمٌ مُشْرِفٌ تَقُولُ مِنْهُ نَهَدَ الْفَرَسُ بِالضَّمِّ نُهْهُودَةً وَقِيلَ كَثِيرُ اللَّحْمِ حَسَنَ الْجِسْمِ مَعَ ارْتِفَاعِ وَكَذَلِكَ مَنْكَرِبٌ نَهَدٌ وَقِيلَ كُلُّ مَرْتَفِعٍ نَهَدٌ اللَّيْثُ النَّهْدُ فِي نَعْتِ الْخَيْلِ الْجَسِيمِ الْمَشْرِفُ يَقَالُ فَرَسٌ نَهَدٌ الْفَذَالُ نَهَدٌ الْقُمْصَيْرَى وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ يَا خَيْرَ مَنْ يَمُشِي بِرِنْعَلٍ فَرْدٍ وَهَيْبَةٍ لِنَهْدَةٍ وَنَهَدٍ النَّهْدُ الْفَرَسُ الضَّخْمُ الْقَوِيُّ وَالْأُنْثَى نَهْدَةٌ وَأَنَهَدَ الْحَوْضَ وَالْإِنَاءَ مَلَأَهُ حَتَّى يَفْضِضَ أَوْ قَارَبَ مَلَأَهُ وَهُوَ حَوْضٌ نَهْدَانٌ وَإِنَاءٌ نَهْدَانٌ وَقَصَصَعَةٌ نَهْدَى وَنَهْدَانَةٌ الَّذِي قَدْ عَلا وَأَشْرَفَ وَحَفَّانٌ قَدْ بَلَغَ حِفَافِيَهُ أَبُو عبيد قَالَ إِذَا قَارَبَتِ الدَّلَّوُ الْمَلَاءَ فَهُوَ نَهْدُهَا يَقَالُ نَهَدَتِ الْمَلَاءَ قَالَ فَإِذَا كَانَتْ دُونَ مَلَأَتُهَا قِيلَ غَرَّضْتُ فِي الدَّلَّوِ وَأَنْشَدَ لَا تَمْلَأِ الدَّلَّوَ وَغَرَّضْتُ فِيهَا فَإِنَّ دُونَ مَلَأَتُهَا يَكْفِيهَا وَكَذَلِكَ غَرَّضْتُ وَقَالَ وَضَخْتُ وَأَوْضَخْتُ إِذَا جَعَلَتْ فِي أَسْفَلِهَا مُوَيْهَةً الصَّحَاحُ أَنَهَدْتُ الْحَوْضَ مَلَأْتُهُ وَهُوَ حَوْضٌ نَهْدَانٌ وَقَدْ نَهْدَانٌ إِذَا امْتَلَأَ وَلَمْ يَفْضُضْ بَعْدَ وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ نَاقَةً تَنْهَهُدُ الْإِنَاءَ أَيْ تَمْلُؤُهُ وَنَهَدَ وَأَنَهَدْتُهُ أَنَا وَنَهَدَ إِلَيْهِ قَامَ عَنْ ثَعْلَبٍ وَالْمُنَاهِدَةُ فِي الْحَرْبِ الْمُنَاهِضَةُ وَفِي الْمَحْكَمِ الْمُنَاهِدَةُ فِي الْحَرْبِ أَنْ يَنْهَهُدَ بَعْضُ إِلَى بَعْضٍ وَهُوَ فِي مَعْنَى نَهَضَ إِلَّا أَنْ النَّهْهُوضَ قِيَامٌ غَيْرُ قُعُودٍ .

(* قوله « قِيَامٌ غَيْرُ قُعُودٍ » كَذَا بِالْأَصْلِ وَلَعَلَّهَا عَنْ قُعُودٍ) .

وَالنَّهْهُودُ نُهْهُوضٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَنَهَدَ إِلَى الْعَدُوِّ يَنْهَهُدُ بِالْفَتْحِ نَهَضَ أَبُو عبيد نَهَدَ الْقَوْمُ لِعَدُوِّهِمْ إِذَا صَمَدُوا لَهُ وَشَرَعُوا فِي قِتَالِهِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ يَنْهَهُدُ إِلَى عَدُوِّهِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ أَيْ يَنْهَهُضُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَنَهَدَ لَهُ النِّسَاءُ يَسْأَلُونَهُ أَيْ نَهَضُوا وَالنَّهْدُ الْعَوْنُ وَطَارَحَ نَهْدَهُ مَعَ الْقَوْمِ أَعَانَهُمْ وَخَارَجَهُمْ وَقَدْ تَنَاهَدُوا أَيْ تَخَارَجُوا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَقِيلَ النَّهْدُ إِخْرَاجُ الْقَوْمِ نَفَقَاتِهِمْ عَلَى قَدَرِ عَدَدِ الرِّفْقَةِ وَالتَّنَاهُدُ إِخْرَاجُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ

الرفقة نفقة على قدر نفقة صاحبه يقال تَنَاهَدُوا وَنَاهَدُوا وَنَاهَدُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا
وَالْمُخْرَجُ يقال له الذَّهْدُ بالكسر قال والعرب تقول هَاتِ نَهْدَكَ مكسورة النون قال
وحكى عمرو بن عبيد عن الحسن أَنَّهُ قَالَ أَخْرَجُوا نَهْدَكُمْ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبِرْكَهٖ وَأَحْسَنُ
لِأَخْلَاقِكُمْ وَأَطْيَبُ لِنَفْسِكُمْ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ الذَّهْدُ بالكسر مَا يُخْرَجُ الرِّفْقَةُ عِنْدَ
الْمُنَاهِدَةِ إِلَى الْعَدُوِّ وَهُوَ أَنْ يَقْسُمُوا نَفَقَتَهُمْ بَيْنَهُمْ بِالسُّوْيَةِ حَتَّى لَا يَتَغَابَنُوا وَلَا يَكُونَ
لَا حُدُودَ عَلَى الْآخِرِ فَضْلٌ وَمَنْةٌ وَتَنَاهَدَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ تَنَاولُوهُ بَيْنَهُمْ وَالذَّهْدُ هَدْءٌ مِنَ الرَّمْلِ
مَمْدُودٌ وَهِيَ كَالرَّابِيَةِ الْمُتَدَلِّبَةِ كَرِيمَةٌ تَنْبِتُ الشَّجَرَ وَلَا يَنْعَتُ الذَّكَرَ عَلَى أَنْ نَهْدَ
وَالنَّهْدُ الرَّمْلَةُ الْمَشْرُفَةُ وَالذَّهْدُ وَالنَّهْدُ هَيْدٌ وَالنَّهْدُ هَيْدَةٌ كُلُّ الزُّبْدِ هَيْدَةٌ الْعَظِيمَةُ
وَبَعْضُهُمْ يَسْمِيهَا إِذَا كَانَتْ ضَخْمَةً نَهْدَةً فَإِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً فَهْدَةٌ وَقِيلَ الذَّهْدُ هَيْدَةٌ أَنْ
يُغْلَى لُجَابُ الْهَبِيدِ وَهُوَ حَبُّ الْحَنْظَلِ فَإِذَا بَلَغَ إِينَاهُ مِنَ النَّضْجِ وَالْكَثَافَةِ ذُرٌّ عَلَيْهِ
قُمَيْيْحَةٌ مِنْ دَقِيقٍ ثُمَّ أُكِلَ وَقِيلَ النَّهْدُ بغير هاءِ الزُّبْدِ الَّذِي لَمْ يَتِمَّ رَوْبُ لَبْنِهِ
ثُمَّ أُكِلَ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الذَّهْدُ هَيْدَةٌ مِنَ الزُّبْدِ زُبْدُ اللَّبَنِ الَّذِي لَمْ يَرْبُ وَلَمْ يُدْرِكْ
فِيْمُخَصُّ اللَّبَنِ فَتَكُونُ زَبْدَتُهُ قَلِيلَةً حُلُوةً وَرَجُلٌ نَهْدٌ كَرِيمٌ يَنْدَهَضُ إِلَى مَعَالِي
الْأُمُورِ وَالْمُنَاهِدَةُ الْمُسَاهَمَةُ بِالْأَصَابِعِ وَزُبْدُ نَهْدٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ رَقِيقًا قَالَ جَرِيرٌ
يَهْجُو عَمْرَوَ بْنَ لَجَاجٍ التِّيمِيَّ أَرْخَفُ زُبْدٍ أَيْسَرَ أَمْ نَهْدٍ وَأَوَّلُ الْقَصِيدَةِ
يَذُمُّ النَّازِلُونَ رِفَادَ تَيْمٍ إِذَا مَا الْمَاءُ أَيْسَسَهُ الْجَلِيدُ وَكَعْثَبُ نَهْدٍ
إِذَا كَانَ نَاتِئًا مُرْتَفَعًا وَإِنْ كَانَ لَاصِقًا فَهُوَ هَيْدَبٌ وَأَنْشَدَ الْفَرَاءُ أَرَيْتَ إِنْ
أُعْطِيتَ نَهْدًا كَعْثَبًا أَذَاكَ أَمْ أُعْطِيتَ هَيْدًا هَيْدَبًا ؟ وَفِي الْحَدِيثِ حَدِيثُ دَارِ
الزَّدَّةِ وَإِبْلِيسَ فَأَخَذَ مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ شَايِسًا نَهْدًا أَيْ قَوِيًّا ضَخْمًا وَنَهْدٌ
قَبِيلَةٌ مِنْ قَبَائِلِ الْيَمَنِ وَنَهْدَانُ وَنُهَيْدٌ وَمُنَاهِدٌ أَسْمَاءُ